



الرأي رقم 2023/28
بتاريخ 14 مارس 2023
بشأن سلامة مسطرة إبرام طلب عروض

اللجنة الوطنية للطلبات العمومية،

بناء على شكاية شركة "....." المتوصل بها بتاريخ 7
دجنبر 2022؛

وعلى الرسالة الجوابية للمجلس رقم 16 بتاريخ 4
يناير 2023 وما أرفق بها من وثائق؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر
2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس
2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي
للجنة الوطنية للطلبات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبات العمومية خلال الجلسة المغلقة
المنعقدة بتاريخ 14 مارس 2023،

أولا : المعطيات

بواسطة شكايتها المشار إليها أعلاه طعنت شركة "....."
في مسطرة إبرام طلب العروض رقم المعلن عنه من طرف المجلس
.....، حيث اعتبرت أن الشركة التي رست عليها الصفقة لا تتوفر
على الشروط التقنية لتنفيذ الصفقة لكونها لا تمارس نشاط كراء الآليات والمعدات.

وبعد مطالبته باطلاع اللجنة الوطنية للطلبات العمومية على موقفه من المؤاخذات
الواردة في الشكاية، بواسطة المراسلة رقم 405/22 بتاريخ 17 ديسمبر 2022، أوضح
السيد رئيس المجلس الإقليمي ل.....، أن لجنة فتح الأظرفة أسندت طلب
العروض موضوع الشكاية لشركة «.....» لتقديمها لمف إداري وتقني وإضافي
ومالي يثبت كفاءتها ومؤهلاتها، وذلك طبقا لمقتضيات نظام الاستشارة وكذا المواد 25

و26 و40 و41 من مرسوم الصفقات العمومية رقم 2.12.349 المتعلق بالصفقات العمومية.

ثانياً : الاستنتاجات

حيث إن الشركة المشتكية اعتبرت أن إسناد طلب العروض لشركة «.....» غير سليم من الناحية القانونية، لكون الشركة المذكورة لا تمارس نشاط كراء الآليات والمعدات؛

وحيث بالرجوع إلى الوثائق المرفقة بمراسلة المجلس الإقليمي ل.....، ولا سيما نظام شركة «.....» أن الشركة من بين أنشطتها نقل المعدات والبضائع وكذا شراء وكراء المعدات المتحركة وكذا تقديم الخدمات.

وحيث إنه من جهة أخرى باستقراء محاضر لجنة الأظرفة ولا سيما المحضر المؤرخ في 10 أكتوبر 2022 يتبين أن شركة «.....» هي التي تقدمت بالعرض الأفضل من الناحية الإدارية والتقنية والمالية؛

وحيث إن الشركة المشتكية لم تطعن في مسطرة فتح الأظرفة ولا مشروعية قرار إقصاء عرضها، وانما اكتفت بالطعن في الكفاءة التقنية للمتنافسين؛

وعليه، يتبين مما سبق أن مسطرة إبرام طلب العروض موضوع الشكاية، مسطرة سليمة.

ثالثاً : رأي اللجنة الوطنية للطلبات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات السالفة الذكر، ترى اللجنة الوطنية للطلبات العمومية أن شكاية شركة "....." غير مرتكزة على أساس قانوني.